

تشريعات الصحافة والإعلام وتأثيرها على أداء المرأة الإعلامية

د/ نجوى كامل

أستاذ الصحافة بكلية الإعلام - جامعة القاهرة
ومدير مركز بحوث ودراسات المرأة والإعلام

مقدمة:

بداية أؤكد أن الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان الأساسية وتوفير ضمانات ممارسة المواطنين لحقوقهم في حرية الرأي والتعبير لم تعد إحدى خيارات الحكم في أي بلد، بمعنى أنها متروكة لإرادة النظام الحاكم، وإنما هي الخيار الوحيد المتاح والممكن في منطقتنا العربية إذا أردنا أن تكون لنا المكانة التي نستحقها في عالم اليوم، بنظامه العالمي الجديد والعولمة التي طرحت أشكالاً متعددة يجب أن تسود في علاقة الدولة بمواطنيها، خاصة في ظل التطورات الهائلة في تكنولوجيا الاتصال التي حولت العالم إلى قرية كونه بلا حدود جغرافية أو سياسية، وثورة المعلومات التي أدت إلى التداول الحر للمعلومات، وإن كان تأثيرها مازال منحصراً في النخب الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، إلا أنه بمرور الوقت سوف تكون متاحة للجميع مما سيؤدي بالضرورة إلى تقليل هيمنة الدولة في السيطرة على المعلومات وإخفاء الحقائق والحيلولة بين المواطنين وحقوقهم في الإعلام والمعرفة. ومن ثم أصبح الحديث الآن يدور عن الجماهير الواعية التي تحتاج فقط لأن تدرب على عمليات الاختيار والحكم السليم والانتقاء مما تقدمه وسائل الإعلام. ويبرز في نفس الاتجاه ضرورة تفعيل المسؤولية الاجتماعية للصحفيين والإعلاميين بحيث تكون قراراتهم الخاصة بالنشر نابعة من إحساس عال بالمسؤولية^(١) وإدراك واع لمصالح واحتياجات مواطنيهم.

حرية الصحافة والإعلام:

تمثل قضية الحرية جوهر العمل الصحفي والإعلامي، وعندما نتحدث عن حرية الصحافة أو الإعلام، فإننا لا نتحدث فقط عن قضية مهنية باعتبارها

الإعلام والمرأة في عصر المعلومات

حقاً أو امتيازاً فتقوى للصحفيين والإعلاميين ، حيث إن الزاوية الأهم هي حق المواطن العادي في الحصول على الخدمة الصحفية والإعلامية الصادقة والموضوعية والمحايدة ، مما يجعل انتهاك حرية الصحافة ليس انتهاكاً لحق نخبة من النخب المهنية ، بقدر ما هو انتهاك لحقوق الجماهير^(٢) . وبالتالي فإن مسؤولية الحفاظ عليها والدفاع عنها ليس مسؤولية الإعلاميين وحدهم بل هي مسؤولية المجتمع ككل .

وفي ضوء الخبرة التاريخية نجد أن لتشريعات الصحافة كانت دائماً الأداة التي تلجأ إليها السلطة التي تميل إلى الانفراد بالحكم من أجل بسط نفوذها على الحياة السياسية ، وهكذا تلازمت الديكتاتورية في مضمونها السياسي مع وضع القيود على حرية العمل الصحفي وعلى حق الصحفيين في التعبير عن مواقفهم وآرائهم .

وتؤكد الخبرة التاريخية أيضاً أن النصوص التشريعية التي أكدت على حرية الصحافة قد تم تفريغها من محتواها تحت حجج حماية النظام العام أو الآداب أو القيم وغيرها من عبارات مطاطة يصعب تحديد ما تنطوي عليه بدقة^(٣) .

وعند محاولة رصد الواقع المعاصر لأوضاع تشريعات الصحافة والإعلام تصطدم بقدر كبير من التناقضات التي تتمثل في الآتي :

أولاً: شهدت عدد من البلاد العربية تطورات دستورية إيجابية متمثلة في قطر وتونس وغيرها .. واستمر عدد أكبر من البلدان العربية في العمل بقوانين الطوارئ التي تحجب الضمانات القانونية التي تسبغها الدساتير على حقوق الإنسان والحريات العامة في كل من مصر وسوريا والسودان والجزائر والعراق^(٤) . وإن كانت بعض هذه الدول تزعم أن العمل بقانون الطوارئ لا يستهدف إلا مقاومة الإرهاب ، وأنه لا يؤثر على حالة الحريات العامة في المجتمع - وقد يكون ذلك صحيحاً في بعض جوانبه - إلا أنه يعنى أن حماية حرية الرأي والتعبير تظل منحة في يد الحكم .

ثانياً: أكد تقرير اتحاد الصحفيين العرب عن حالة حرية الصحافة في البلدان العربية عام ١٩٩٩ ، إن المنطقة العربية شهدت تطورات ملموسة على مستوى القوانين والتشريعات الصحفية والإعلامية ، وأشاد التقرير بالتعديلات

الإيجابية في قانون المطبوعات والنشر الأردني الذي صدر عام ١٩٩٩ ، وأدخل تعديلات إيجابية على قانون ١٩٩٨ وذلك بإلغاء عدد من المواد التي تؤثر على ممارسة الصحفيين لأعمالهم بحرية ، مثل المادة (٥٠) من القانون ١٩٩٨ والتي تعطي صلاحية إيقاف الصحيفة أثناء النظر في القضايا أمام القضاء، كذلك إلغاء كافة المحظورات المنصوص عليها في المادة (٣٧) من القانون وتم تخفيض رأس مال الصحف الأسبوعية وقيمة الغرامات المنصوص عليها في القانون ، ومع ذلك فإن قانون العقوبات الأردني استمر في تقنين حبس الصحفيين لمدد مختلفة في جرائم السب والقذف وإباحة أسرار رسمية أو إذاعة وقائع مختلفة وغيرها^(٥). ولم يستجب قانون المطبوعات لمطالب نقابة الصحفيين بحظر توقيف الصحفيين في قضايا المطبوعات والنشر، وفي إطار التناقضات التي نتجت عنها نجد أن السودان أصدر في العام نفسه قانونا جديدا للصحافة ، يفرض فيه قيودا مشددة على ممارسة حريات الرأي والتعبير، ويمنح المجلس الأعلى للصحافة صلاحيات واسعة تعوق الممارسة الحرة للعمل الصحفي^(٦). وفي مصر عقوبات مغلفة على الصحفيين في جرائم السب والقذف ، أدت إلى حبس عدد منهم بأحكام قضائية نذكر من بينهم نائب رئيس تحرير جريدة (العربي) ورئيس تحرير جريدة (الشعب) ، وإغلاق جريدة (الشعب).

ثالثا: على الرغم من الكتابات المتفائلة حول التأثير الديمقراطي للفضائيات وشبكات المعلومات ، حيث تكفل حقوق الأفراد الاتصالية ، إلا أن واقع الأمر يؤكد لنا أن غالبية المواطنين العرب عاجزين لأسباب اقتصادية أو معرفية عن الانتفاع بها، وأن هذه الفضائيات سواء العربية أو العالمية ، وشبكات المعلومات قد أدت إلى اتساع فجوة المعرفة بين من يملكون ومن لا يملكون سواء داخل كل قطر عربي أو على مستوى البلدان العربية . ومع ذلك فإنه يمكن القول: إن هذه الفضائيات قد أدت إلى الضغط على وسائل الإعلام المحلية خاصة التلفزيون في عديد من البلاد العربية لإفساح مجال أكبر للمواطن العادي للمشاركة وتقديم بعض البرامج النقدية ، وذلك لتحتفظ بموقعها ومكانتها لدى المشاهدين وعلى الأقل من بين هؤلاء العاجزين عن متابعة الفضائيات^(٧). ومع ذلك فإن هذا التعبير المحدود في الإعلام المحلي مازال قاصر عن استيعاب آليات الديمقراطية في القرن الواحد والعشرين ، وغير مقنع للجماهير المتعطشة لمعرفة الحقائق وتحليلها ، وللمثقفين الوطنيين ومنظمات

الإعلام والمرأة في عصر المعلومات

المجتمع المدني والتي تصدر تقارير دورية تحظى بإمكانية النشر في بعض البلاد العربية وتدين فيها الممارسات السلبية للحكومات واحتكارها لمصادر المعلومات . كما لا يمكن إغفال محاولات الاحتواء والاختراق التي تقوم بها الشركات المتعددة الجنسية وشبكات المصالح المحلية التي تحتكر إنتاج وتسويق تكنولوجيا الاتصال والمعلومات ، والطابع الأحادي المركزي في رسم السياسات الإعلامية ، علاوة على سيطرة القيم الغربية في تقييم الأخبار والمعالجات الإعلامية لقضايا المجتمع ^(٨) .

رابعاً : تشير تقارير منظمة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان Human rights Watch ومنظمة المادة (١٩) على أن المنطقة العربية تشهد تضيقاً ملحوظاً في مجال حرية الرأي والتعبير . . ولعل القراءة التحليلية لقوانين الصحافة والإعلام العربية لا بد أن تصل بنا إلى هذه النتيجة نفسها . فجميع المؤلفات العربية التي ناقشت تشريعات الصحافة في الوطن أكدت ميل أغلبية هذه التشريعات إلى درجة من التقييد في الإجراءات الخاصة بتنظيم إصدار الصحف واتخاذ الإجراءات الخاصة بمنع تداول بعض الصحف سواء المحلية أو الأجنبية في الداخل ، كما تنص تشريعات عدد من الدول العربية على تعطيل الصحيفة بالطرق الإدارية وإلغاء الصحف أي وقفها نهائياً عن الصدور ، كما تتضمن هذه التشريعات نصوصاً صريحة أو مستترة تتعلق بفرض بعض أشكال الرقابة على الصحف . أما وسائل الإعلام الإلكترونية فهي مملوكة للدولة في معظم البلاد العربية ، وتواجه محاولات خصخصتها برفض شديد من جانب الحكومات العربية ، ومن ثم فإن ما يعرض في هذه الوسائل يخضع منذ البداية لتوجهات الحكومة ولا يخرج عن إصار السياسات الإعلامية المرسومة من جانب هذه الحكومات

محددات الممارسة الإعلامية في وسائل الإعلام العربية :

أولاً : في ضوء تبعية وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية في معظمها للحكومات ، تحولت المراكز القيادية في الصحف والإذاعة والتلفزيون إلى مناصب حكومية ، حيث أن اختيار رؤساء التحرير ورؤساء إدارة المؤسسات الصحفية ورؤساء اتحادات الإذاعة والتلفزيون تتم بقرارات سلطوية عليا يؤخذ فيها بالاعتبارات السياسية والأمنية في المقام الأول . . وقد أدى هذا

الوضع إلى صيغ تلك المناصب بصفة رسمية حكومية والتي تتعارض بالضرورة وما ينبغي لشاغلها من حرية واستقلال في الفكر والأداء، فضلا عن استقطابها والإسباغ عليها بمختلف الامتيازات الأدبية والمادية حتى يزيد ارتباطها بجهاز الحكم، وتقوم بدورها في تبرير تصرفاته والدفاع عن شرعيته ومهاجمة خصومه، وقد جعل ذلك من هذه القيادات فئة متميزة عن القاعدة العريضة من الصحفيين والإعلاميين، مما يؤدي إلى تفاوت اجتماعي واضح داخل المؤسسة والذي يلقي بآثاره الضارة على العمل الإعلامي، كما أصبحت المؤسسات الإعلامية تدار بأسلوب الشللية وتراكم العمالة الزائدة لعدم وجود سياسة ثابتة للتعيين وكثرة الوسطات^(٩)

ثانياً: تتعدد معوقات النظام الإعلامي العربي التي تؤثر على الممارسة الإعلامية ومن بينها: الضغوط الاقتصادية المتعلقة بنمط ملكية وسائل الإعلام ومصادر تمويلها وسيطرة الإعلان والمعلنين وعلاقة الإعلان بالتحريض وحرص وسائل الإعلام على متابعة الاهتمامات الرسمية، وإهمال التأهيل والتدريب الجيد والمستمر للقائمين بالاتصال وإغفال دراسات الجمهور للتعرف على احتياجاته الاتصالية والقيود المفروضة أمام الحصول على المعلومات.

ثالثاً: يواجه الصحفيون المستقلون عن الحكومات عديداً من المخاطر النفسية والسياسية والاقتصادية والمعيشية أثناء ممارسة المهنة، وتتمثل في حدها الأدنى في أشكال الرقابة السافرة والمقنعة التي تمارسها الحكومات وتتراوح ما بين المنع من الكتابة والفصل من العمل بصورة متعسفة والنقل إلى وظائف أخرى والمنع من السفر وصولاً إلى الاعتقال والإحالة إلى المحاكمات. وللإنصاف فإن هذه الظواهر ليست قاصرة على البلاد العربية فقط وإنما تنتشر في معظم دول العالم بدرجات متفاوتة، ذلك على الرغم من مظاهر التغيير الشكلي في القوانين المنظمة لحرية الرأي والتعبير في البلاد العربية وتساعد نبرة الخطاب السياسي في تأكيد هذه الحريات وكفالة ممارستها، إلا أن الواقع يؤكد الاستمرار في الممارسات المنافية لحرية الرأي والتعبير والنشر والإبداع والحق في تداول المعلومات من قبل معظم الحكومات العربية^(١٠).

رابعاً: يتعرض القائمون بالاتصال لمجموعة من الضغوط المهنية التي تؤثر فيه وفي عمله وتجعله يقبل سياسة المؤسسة، متأثراً بالقيود التنظيمية وبعض أنماط السيطرة ومجموعه من التوقعات التي تحدد دوره^(١١).

الإعلام والمرأة في عصر المعلومات

خامسًا : أجمعت الدراسات الإعلامية على ضرورة وجود عدد من الضمانات الواجب توافرها أثناء ممارسة الصحفيين لعملهم على النحو التالي:

١ - اتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية الصحفيين من التعرض للسجن والاعتقال والتعذيب بسبب المهنة .

٢ - إتاحة الفرصة الحقيقية للصحفيين للتعبير عن آرائهم بحرية ومسؤولية دون أن يتعرضوا بسبب ذلك للمسؤولية السياسية .

٣ - كفالة حق الصحفي في الرجوع إلى مصادر الأنباء والمعلومات ونشر وتبليغ الأنباء والمعلومات والآراء.

٤ - منع نقل الصحفي من عمله إلى عمل آخر رغما عن إرادته سواء داخل المؤسسة أو خارجها .

٥ - ضمان حماية حق الصحفي في حماية أسرار مصادره (سر المهنة) .

٦ - توفير ضمانات حرية الحركة والتنقل^(١٢) .

المرأة الإعلامية بين التمتع والممارسة :

لابد من التأكيد أن التشريعات والقوانين المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي لا تقتصر في جوانبها السلبية أو الايجابية على الرجال دون النساء والعكس صحيح ، فالنوع في حد ذاته لا يؤثر سواء في وضع هذه التشريعات أو في تطبيقها . ومن ثم فإن الإعلامي رجل أو امرأة لا فرق بينهما أمام هذه القوانين والتشريعات . ومن خلال رصد الواقع نجد أن عدد النساء اللاتي اصطدمن مع السلطة السياسية بسبب ممارستهن لأعمال صحفية أقل من عدد الرجال . ففي مصر على سبيل المثال نجد أن الصحفيات اللاتي تعرضن للسجن أو الاعتقال تم ذلك بسبب مواقفهن السياسية واشتراكن في أنشطة معارضة وليس بسبب ممارسات تتعلق بالعمل الصحفي . وأن كان هذا لا يمنع أن بعض الصحفيات تعرضن للتحقيق بسبب موضوعات صحفية قاموا بنشرها إلا أن عددهن لا يمكن مقارنته بزملائهن من الرجال . كما شهدت فترة السبعينيات استبعاد عدد من الإعلاميات من العمل في التلفزيون بسبب اتجاهاتهن السياسية .

والحقيقة أن الواقع الذي تعمل فيه المرأة الإعلامية وطبيعة المعوقات التي تواجهها تقلل مشاركتها الإيجابية في قضايا مجتمعاتها كما تساعد أساليب التنشئة

الاجتماعية التي تترى عليها المرأة في جعلها أكثر حذرا وخوفا في تعاملها مع السلطة ، خاصة وأن قيمة أو فضيلة الطاعة تمثل أبرز أجناس هذه التنشئة.

ويمكن التعرض للمعوقات المهنية على النحو التالي :

١ - يؤثر التباين الحضاري والثقافي بين البلاد العربية على وضعية المرأة الإعلامية ونوعية الضغوط المهنية والاجتماعية التي تواجهها والحلول المطروحة للتغلب عليها . ويظهر هذا التباين في أحد أبعاده في تولي المرأة إدارة مؤسسة إعلامية ويمتد إلى البعد الآخر الذي تحرم فيها المرأة من الاتصال بزميلها الإعلامي إلا من خلال التليفون ، وتختلف الفرص أيضا المتاحة للمرأة للوصول إلى المناصب القيادية والتأهيل العلمي والتدريب ، حيث نجد بعض البلاد العربية تتيح للمرأة الدراسة العلمية والتدريب على قدم المساواة مع الرجل وبلاد أخرى تنعدم فيها أي فرصة للمرأة في هذا الصدد^(١٣) ومع ذلك فإنه لا يمكن أن ننكر وجود هموما واحدة مشتركة تعاني منها المرأة الإعلامية في كافة بلادنا العربية .

٢ - يسود اتجاه بين الكثير من المسؤولين وصانعي القرار العرب أن المرأة غير قادرة عقليا أو نفسيا أو جسديا على اتخاذ القرارات وأنه في حالة امتلاكها للسلطة ، فإن ذلك يشكل خطرا على المؤسسة ، فالرجال هم الأقدر على اتخاذ القرارات وممارسة السلطة . ودليل على سريان هذا الاتجاه وقوته ، استبعاد النساء بدرجة أو بأخرى من المواقع القيادية خاصة في المؤسسات الصحفية ، وتؤدي هذه الاتجاهات السلبية نحو دور المرأة في القيادة إلى إهدار جهودها مما يدفع بها إلى المواقع الثانوية والهامشية التي تفتقر إلى الخلق والإبداع ومن ثم تتعرض طاقاتها ومواهبها للطمس من خلال حرمانها من فرصها في الترقية التي تستحقها مما يجعلها أكثر عرضه لعدم الثقة بنفسها وإمكاناتها^(١٤) . وكيف تثق المرأة في قدراتها ومرسوما يصدر من الإدارة العليا في الإذاعة والتلفزيون اليمني في اليوم الأول لاندلاع الحرب الأهلية عام ١٩٩٤ ، ينص على إلزام جميع الإعلاميات بالبقاء داخل منازلهن إلى أن تنتهي الحرب !! واضطرت الإعلاميات بالفعل إلى الالتزام بهذه التوجيهات لمدة تزيد على ٧٠ يوما هي فترة الحرب الأهلية . وتدل هذه الحادثة على انخفاض نسبة الثقة بالكفاءة العلمية للنساء وقدرتهن على مواجهة المشكلات^(١٥) .

وفي دراسة عن الحضور النسائي في وسائل الإعلام اليمنية أكدت

الإعلام والمرأة في عصر المعلومات

الإعلاميات أن تبوؤ المناصب القيادية يعتبر من المحظورات المفروضة عليهن ، وذلك دون أي سند قانوني وإنما يستند إلى منظومة الأعراف والتقاليد والقيم التي تشكل ثقافة المجتمع الراضة لإتاحة الفرص المتساوية للنساء لإثبات قدراتهن^(١٦).

وفي مصر يلاحظ احتكار المرأة الإعلامية لغالبية المناصب القيادية في الإذاعة والتلفزيون ، إلا أن الأمر يختلف بالنسبة للصحافة ، فنسبة الصحفيات المقيّدات في النقابة تزيد عن ٢٨٪ من جملة الصحفيين رجال ونساء، ويرجع تدني هذه النسبة إلى أن بعض رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية ورؤساء التحرير يفضلون تعيين الذكور. وهناك تحجيم لدور المرأة في بعض الصحف حيث يتم توجيه الصحفيات الجدد في حالات كثيرة إلى أقسام معينة كالمرأة والفن والاجتماعيات ، كما يلاحظ انخفاض نسبة وجود المرأة في الوظائف القيادية خاصة في الصحف احزبية والخاصة ، ويقتصر وصول المرأة إلى منصب رئيس تحرير في المجلات النسائية المتخصصة (حواء ، ونصف الدنيا) وبعض مجلات الأطفال وتتولى سيدة رئاسة تحرير مجلة ثقافية تصدر عن حزب التجمع^(١٧).

وفي دراسة حديثة أجريت عن المرأة الإعلامية الإماراتية وصلت إلى أن الإماراتيات يفضلن العمل بالوظائف الإدارية عنها بالوظائف الفنية أو الإعلامية ويرجع ذلك عن وجهة نظرهن إلى سببين : الأول: هو العادات والتقاليد المجتمعية التي ترفض عمل المرأة في وظائف إعلامية ، الثاني : إن العمل الإعلامي ليس له مواعيد محددة والإماراتية بطبيعتها ونظروفها العائلية تفضل العمل دوام واحد وهو ما يتفق وظروف العمل الإداري^(١٨).

ودراسة أخرى أجريت عن المرأة لعمانية في وسائل الإعلام وصلت إلى أن أهم التحديات التي تواجهها المرأة الإعلامية العمانية هي تحديات اجتماعية وإدارية ومهنية ، وارتبطت التحديات الاجتماعية بنظرة المجتمع إلى عمل المرأة ، والعائد المادي المتوقع من العمل وطبيعة العمل الإعلامي وتوقيته ، وأرجع نصف العينة عزوف المرأة عن العمل الإعلامي إلى العوامل الاجتماعية السابقة . أما التحديات الإدارية فقد أكد أكثر من نصف العينة على وجود رقابة على المضمون الإعلامي المقدم مما يؤثر على العمل الإعلامي ، وأكد نصف العينة أيضًا إن نقص الإمكانيات الفنية مثل المعدات والأجهزة تعرقل عمل القوائم

٣- إذن مشكلة المرأة الإعلامية ليست في الأساس مع القوانين والتشريعات، فقانون العمل في عدد كبير من البلاد العربية ساوى بين الرجال والنساء في الأجر وفي ساعات العمل وفي العطلات، بل ويكفل القانون للمرأة فوق هذا مزايا ترتبط بدورها الإنجابي. كذلك قوانين الصحافة لا تمنع المرأة من الوصول إلى المناصب القيادية، ولا تضع عقبات أمام المرأة لكونها امرأة. إذن المشكلة في الأساس تكمن في البنية الثقافية والاجتماعية وإلى رؤية المجتمع لعمل المرأة وإلى مفهومها عن ذاتها وقيمة هذا العمل بالنسبة لها. كما تكمن في الضغوط المهنية التي تواجه المرأة داخل المؤسسات الإعلامية ومن بينها:

أ - أن المرأة غير كفاء حتى تثبت العكس. ومسؤولية إثبات العكس تقع عليها وليس على الجهاز الإداري الذي عليه توفير مستلزمات تطوير كفاءتها، حيث تنطلق الرؤية المؤسسية من افتراض ضمنى أن المرأة غير مؤهلة لتحمل المسؤوليات الإدارية.

ب- أخطاء المرأة بارزة وهى أخطاء مجموع النساء، أما إيجابياتها فهي حالات فردية خاصة.

ج- لا بأس أن تستفيد المرأة من الامتيازات العامة المتوفرة لجميع العاملين، أما أن تحصل على حصة من الامتيازات (اقتصادية كانت أو معنوية) فذلك شيء مرفوض إذ إن هذه الامتيازات حكراً على الرجال.

د- لا بأس أن تعمل المرأة في المواقع المستترة والخلفية والتابعة أما أن تكون جزءاً من المؤسسة تمثلها وتنطق باسمها وتوجه مسيرتها فذلك غير مسموح به ويمثل خرقاً لشروط استخدامها^(٢٠).

وهكذا فإن الأوضاع التي تعيشها المرأة الإعلامية تحتاج من كافة القوى المستنيرة في مجتمعاتنا العربية إلى دعم جهود المرأة لتحقيق المكانة التي تستحقها والعمل على دحض كل الافتراءات إلى توجه إليها وإلى عملها، والسعي إلى وضع قيود تحكم تصرفات رؤساء التحرير والقيادات الإعلامية في تعاملهم مع المرأة بحيث لا يترك أمر الترقية والعلاوات والخوافز والتدريب حسب أهوائهم الشخصية كما يستدعى تدخل نقابات الصحفيين لحماية النساء العاملات في المؤسسات الإعلامية، بحيث يحصلن على حقوقهن المشروعة بقدر الجهد المبذول ودون غبن لمجرد أنهن نساء.

الهوامش

- ١ - ليلي عبد المجيد، تشریعات الصحافة في الوطن العربي، ط ٢، القاهرة : العربي للنشر والتوزيع ، ٢٠٠١، ص ٢٥١.
- ٢ - محمد نور فرحات ، حرية الصحافة والإعلام في مصر بين التنظيم القانوني والمعايير الدورية لحقوق الإنسان ، في ندوة الصحافة وحقوق الإنسان ، ١٩٩٣ .
- ٢- عواطف عبد الرحمن ، ليلي عبد المجيد ، نجوى كامل ، القائم بالاتصال في الصحافة المصرية ، القاهرة : سلسلة دراسات صحفية ، ١٩٩٢ ، ص ١٢ .
- ٤ - مجلة الدراسات الإعلامية ، يوليو - سبتمبر ٢٠٠٠ ، حرية الرأي والتعبير وحالة حقوق الإنسان في الوطن العربي .
- ٥ - عادل زيادات ، دراسة تحليلية لقانون المطبوعات والنشر الأردني ١٩٩٩ ، مؤتمر الاتصال وثقافة الديمقراطية ، الأردن ، ص ١٠-١١ .
- ٦- مجلة الدراسات الإعلامية ، مصدر سابق .
- ٧- آدمون غريب - خالد منصور ، الإعلام العربي على مشارف القرن الواحد والعشرين ، مجلة باحثات ، الكتاب السادس ، بيروت ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ ، ص ٣٣-٣٤ .
- ٨- عواطف عبد الرحمن ، صورة المجتمع المصري في الخطاب الصحفي في التسعينيات ، مجلة باحثات ، مصدر سابق .
- ٦- نجوى كامل ، القائم بالاتصال في الصحافة لمصرية ، مرجع سابق ، ص ٣٢ .
- ١٠- عواطف عبد الرحمن ، الحق في الاتصال بين الجمهور والقائمين بالاتصال ، عالم الفكر ، الكويت ، المجلد ٢٣ ، ١٩٩٤ .
- ١١- أماني فهمي ، أثر الممارسات الإعلامية للعاملين في أخبار التلفزيون على اتجاهاتهم نحو العمل ١٩٩٦ .
- ١٢- عواطف عبد الرحمن ، القائم بالاتصال في الصحافة المصرية ، مرجع سابق .
- ١٣ . أنور محمد الرواس ، واقع عمل المرأة العاملة في وسائل الإعلام ، مؤتمر الإعلام العربي والمرأة ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، إبريل ٢٠٠١ .
- ١٤ - إقبال الأمير السالوطني ، نحو رؤية مستقبلية لمشاركة المرأة المجتمعية ، ندوة قضايا المرأة المصرية بين الواقع والمستقبل . القاهرة ١٩٩١
- ١٥ - رجاء عبد الله وخالد الشعبي ، الحضور انساني في وسائل الإعلام اليمنية ، مجلة باحثات ، مصدر سابق .
- ١٦- المصدر السابق نفسه ، ص ٤٠٧ .
- ١٧- انظر : ليلي عبد المجيد ، المرأة واتخاذ القرار في وسائل الإعلام المصرية ، مجلة باحثات ، مصدر سابق .
- نجوى كامل ، القائنات بالاتصال في الصحافة المصرية ، مؤتمر المديرية العربية ، أكاديمية النقل البحري ، الإسكندرية ، مارس ١٩٩٦ .
- ١٨ - هبة السمري ، دور الإماراتيات في مجال الإعلام المرئي ، مؤتمر الإعلام العربي والمرأة ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، إبريل ٢٠٠١ م .
- ١٩ - أنور محمد الرواس ، مصدر سابق .
- ٢٠- نجلاء أبو سمرة ، معوقات الأداء الإعلامي للصحفيات المصريات ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية الآداب فرع سوهاج ، جامعة جنوب الوادي ، ١٩٩٥ .